الرد على القرضاوي

في

إجازته تهنئة الكفار

جمعه

أبو عبد الرحمن

عبدالله بن عمر بن مرعي بن بريك

حفظه الله تعالى

تم التحميل من /

موقع دار الحديث بالشحر

www.daralhadeeth-sh.com

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم يدعون من ضلّ إلى الهدى ويصبرون منهم على الأذى ، يحيون بكتاب الله الموتى ويبصّرون بنور الله أهل العمى فكم من قتيلٍ لإبليس قد أحيوه وكم ضالٍّ تائه قد هدوه فما أحسن أثرهم على الناس وأقبح أثر الناس عليهم كما قال تعالى [وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى اللّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلالَةُ فَسِيرُواْ فِي الأَرْضِ فَانظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ . إِن تَحْرِصْ عَلَى هُدَاهُمْ فَإِنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي مَن يُضِلُّ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ] النحل: ٣٦ - ٣٧ . ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين وانتحال المبطلين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم خير من دعا إلى الهدى وردّ الباطل والردى القائل {يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين } "حديث حسن ذكره الخطيب في (شرف أصحاب الحديث) عن جماعة من الصحابة " ، هؤلاء الغالين والمبطلين والجاهلين الذين عقدوا ألوية البدعة وأطلقوا عقال الفتنة وهم مختلفون في الكتاب مخالفون للكتاب مجمعون على مفارقة الكتاب يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم يتكلمون بالمتشابه من الكلام ويخدعون جهّال الناس بما يشبّهون عليهم فنعوذ بالله من فتن الضالين المضلين .

وصدق النبي صلى الله عليه سلم إذ يقول {إن الله لا يقبض هذا العلم انتزاعاً ينتزعه من صدور الناس ولكن بقبض العلماء حتى إذا لم يبقِ عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا} رواه البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما .

ومن هؤلاء الذين أضلوا الناس يوسف القرضاوي الذي كثرت فتاواه المخالفة لنصوص الكتاب والسنة وفهم سلف الأمة وتتابعت آراءه العقلانية وانتشرت مواقفه بما يخدم أعداء المسلمين ويُذهب جمال وصفاء هذا الدين ، ومن تلك الضلالات فتوى له يجيز فيها تهنئة الكفار من اليهود والنصارى في أعيادهم . وذلك حين أجاب عن سؤال نصه : ماهي حدود التعامل مع النصارى وما حكم تهنئتهم في أعيادهم ؟ فأجاب بكل جرأة معارضاً لنصوص الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة وكلام أهل العلم المتواتر من أهل التفسير والحديث والفقه فلا حياء من الله ولا من خلقه،فيقول (ولذلك لا مانع من تهنئتهم بأعيادهم) بل ويستدل على ذلك كذباً وزوراً (ويراجع فتواه في موقع إسلام أون لاين) .

فننبه أولاً أن الواجب على المسلم أن يستسلم لدين الله جلّ جلاله الذي أنزله إلى خلقه وأمرهم به ولا يقبل منهم سواه وهو دين الإسلام كما قال تعالى [وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ] آل عمران ٨٥ . والإسلام هو كل ما دُعيَ الناس إليه مما في كتاب ربنا وما في صحيح سنة نبينا صلى الله عليه وسلم بفهم سلف هذه الأمة الصالحين كما قال تعالى [اتَّبِعُواْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلاَ تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِ أَوْلِيَاء قَلِيلاً مَّا تَذَكَّرُونَ] الأعراف ٣ . وكما قال تعالى [فَإِنْ آمَنُواْ بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَواْ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ] البقرة ١٣٧ وقال تعالى [الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا] المائدة ٣. فلا عقيدة إلا عقيدة الإسلام ولا عبادة إلا عبادة الإسلام ولا منهاج إلا منهاج الإسلام ولا خُلق إلا خُلق الإسلام ، فلا يجوز لمسلم بعد ذلك المعارضة بعاطفة أو عقل أو ذوق أو رأي بل الواجب الاستسلام التام

كما قال تعالى [فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا] النساء ٦٥، ولا نكون من المنافقين الذين من خُلقهم الإعراض عن دين الله كما قال تعالى [وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَى مَا أَنزَلَ اللّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا] النساء ٦١.

وننبه ثانياً : بأنه لا يجوز للمسلم معارضة الشرع بعقله ورأيه فإنه سبب لفساد الدين والدنيا ، قال ابن القيم رحمه الله (وكل من له مسكة من عقل يعلم أن فساد العالم وخرابه إنما نشأ من تقديم الرأي على الوحي ومن أعظم معصية العقل اعراضه عن كتاب الله ووحيه الذي هدى به رسله والمعارضة بينه وبين كلام غيره فأي فساد أعظم من فساد هذا العقل) ، وعن ابن عباس رضي الله عنه (إنما هو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فمن قال بعد ذلك برأيه فلا ندري أفي حسناته يجد ذلك أم في سيئاته) ومن هؤلاء الذين يعارضون الدين بالعقل القرضاوي وشيوخه فهي سلسلة من مشايخ أهل الرأي والبدعة ينقل بعضهم عن بعض ومن ذلك إعراضه عن حديث النبي صلى الله عليه وسلم {أبي وأبوك في النار} رواه مسلم عن أنس رضي الله عنه .

قال القرضاوي: بعده في كتابه "كيف نتعامل مع السنة ٩٧-٩٨" (ما ذنب عبدالله بن عبد المطلب حتى يكون في النار) وقال عنده (ما ذنب أبي الرجل السائل والظاهر أن أباه مات قبل الإسلام لهذا توقفت في الحديث حتى يظهر لي شيء يشفي الصدر أما شيخنا الشيخ محمد الغزالي فقد رفض الحديث صراحة ...) فانظر رحمك الله إلى هذه العقيدة الصوفية والطريقة البدعية فقد جعل العقل هو الأصل فما قبله فهو مقبول وما لم يقبله فهو مردود ولا يخفى على

مسلم فساد هذا القول ورضي الله عن علي إذ يقول (لو كان الدين بالرأي لكان مسح أسفل الخف أولى من أعلاه) .

ومن هذا القبيل فتوى القرضاوي الزائغة في جواز تهنئة الكفار في أعيادهم معرِضاً وغير مبالي بالأدلة الكثيرة من الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة وكلام أهل العلم المتواتر من أهل التفسير والحديث والفقه ما كان إجماعاً لايجوز الخروج عنه ومخالفته .

فمن أدلة الكتاب الكثيرة قول الله تعالى [وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا] الفرقان ٧٢، وعن ابن عباس و مجاهد والربيع بن أنس وعكرمة والضحاك قالوا هو (أعياد المشركين) رواها الخلال في جامعه ونحوه ابن جرير والقرطبي في تفسيريهما وأبو الشيخ الأصبهاني وعن عمرو بن مرة (لا يشهدون الزور قال لا يمالئون أهل الشرك على شركهم ولا يخالطونهم) ونحوه عن عطاء بن يسار والتهنئة من الممالئة.

ومن السنة الكثيرة ما رواه أبو داود وغيره بإسناد حسن عن أنس رضي الله عنه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما فقال ما هذان اليومان قالوا كنا نلعب فيهما في الجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم{إن الله قد أبدلكم بهما خيراً منهما يوم الأضحى ويوم الفطر} وقد أبطل النبي صلى الله عليه وسلم كل الأعياد إلا هذين العيدين ، فكيف يهنى الكفار في أعياد باطلة.

ومن كلام السلف ما سبق من تفسير الآية وفي كتاب عمر رضي الله عنه إلى أهل الذمة الذي تلقته الأمة بالقبول فهو إجماع المسلمين الأولين والآخرين وهو قول الخليفة الثاني من الخلفاء الراشدين وفيه نهي أهل الذمة عن إظهار شيء من أعيادهم وانظر

إلى تعليق وشرح الإمام ابن القيم رحمه الله له في أحكام أهل الذمة (٦٥٩/٢) .

وعن عمر رضي الله عنه قال (اجتنبوا أعداء الله في عيدهم) رواه البيهقي باب كراهة الدخول على أهل الذمة في كنائسهم والتشبه بهم يوم نيروزهم ومهرجانهم بإسناده عن البخاري صاحب الصحيح يصل به إلى عمر رضي الله عنه .

والنيروز :عيد القبط في مصر وهو أول يوم في السنة القبطية ويسمى بيوم (شم النسيم) .

فإذا أُمِرنَا بإجتناب أعيادهم ومُنِعُوا من إقامة أعيادهم فكيف يجوز تهنئتهم !!! .

وأما كلام أهل العلم المتواتر فقد سبق بعض ذلك ونحوه كثير في كتب التفسير والفقه والحديث مما يصعب جمعه خصوصاً في تفسيرهم وشرحهم وتعليقهم على الأدلة الكثيرة في هذا الباب .

ومما يضاف تأكيداً ما ذكره الخلال في جامعه قال "بابٌ في كراهة خروج المسلمين في أعياد المشركين" ... ألخ . فكيف بعد هذا يجوز أن نهنئ المشركين في أعيادهم الباطلة .

ونقل شيخ الإسلام رحمة الله تعالى في كتابه " الإقتضاء ٤٥٤/١" اتفاق الصحابة وسائر الفقهاء على ما جاء في شروط عمر t أن أهل الذمة من أهل الكتاب وغيرهم لا يضهرون أعيادهم ... فإذا كان المسلمون قد اتفقوا على منعهم من إظهارها فكيف يسوق للمسلمين فعلها فإن فعل المسلم أشد من فعل الكافر... أهـ بمعناه.

وقال تلميذه الامام ابن القيم رحمه الله في " أحكام أهل الذمة (٧٢٢/٢)" في سياق كلامه على أعياد المشركين "وكما أنهم لا يجوز لهم إظهاره فلا يجوز للمسلمين ممالاتهم عليه ولا مساعدتهم

ولا الحضور معهم بإتفاق أهل العلم الذين هم أهله وقد صرح به الفقهاء من أتباع الأئمة الأربعة في كتبهم"

ومن كلام أهل العلم في ذلك ما ذكره صاحب الدر المختار علاء الدين الحصكفي (٦/٧٥٤) "والإعطاء باسم يعظمه المشركون يكفر" ثم ذكر نقلاً عن أبي حفص الكبير في عدم جواز الأخذ والعطاء والإهداء والشراء باسم أيام المشركين فإنه قد يوقع في الكفر بتعظيم هذا العيد" أهـ بمعناه وذكر في البحر الرائق (٨/٥٥) "أن من أهدى بيضةً في أعياد المشركين تعظيماً للعيد كفر بالله جلّ وعلا " وذكر صاحب عون المعبود (٣/٣٤١) " عن القاضي أبي المحاسن الحسن بن منصور الحنفي أن من اشترى فيه شيئاً لمن يكن يشتريه في غيره أو أهدى فيه هدية فإن أراد بذلك تعظيم اليوم كما يعظمه الكفره فقد كفر وإن أراد بالشراء التنعم والتنزه وفي الإهداء التحاب جرياً على العادة لم يكن كفراً لكنه كان مكروه كراه التشبه بالكفرة فحينئذٍ يحترز عنه" ونقل شيخ الإسلام عن عبد الملك بن حبيب أن الإمام مالك رحمه الله كره وحرم الأكل من ذبائح أعياد المشركين من النصارى وغيرهم .

ونقل عن ابن القاسم النهي عن مشاركة المشركين في الركوب في السفن التي توصل إلى عيدهم أو أن يعانوا بأي أنواع المعونة وأنه قول مالك" إنتهى مختصراً "الإقتضاء" .

وذكر البيهقي رحمه الله في "سننه" باباً في النهي عن الدخول على أهل الذمة وغيرهم في أعيادهم وذكر آثاراً سبقت الإشارة إليها.

وذكر الحافظ ابن حجر حديث أنس المتقدم في الإكتفاء بعيدي الفطر والأضحى بعد أن ذكر أنه روي بإسناد صحيح ، قال واستنبط منه كراهة الفرح في أعياد المشركين والتشبه بهم وبالغ الشيخ أبو حفص الكبير النسفي من الحنفية فقال : "من أهدى فيه

بيضة إلى مشرك تعظيماً لليوم فقد كفر بالله تعالى"(٤٤٢/٢) ، وذكر المناوي في "فيض القدير" (٥١١/٤) حديث أنس ثم ذكر النهي عن تعظيم يوم عيد المشركين وأن من عظمه لليوم كفر وكلاماً بمعناه . إنتهى بتصرف." .

فبعد هذا كيف يجوز لمسلم القول بجواز تهنئة الكفار في أعيادهم فضلاً عمن ينتسب إلى العلم كالقرضاوي فماذا بعد الحق إلا الضلال !! .

فاحذر أخي المسلم – رحمك الله – من دعاة السوء والضلال الذين حذّر منهم النبي صلى الله عليه وسلم وأنهم يكونون في آخر الزمان كما في حديث حذيفة في الصحيحين .

واعلم – رحمك الله – أن دعاة الضلال يستدلون بأدلة ويلبسون بشبه ولهذا أُمِرنا باعتزالهم لا لعجز أهل الحق في الرد عليهم ولكن حفظاً على سلامة عامة المسلمين فالقلوب ضعيفة والشبهة خطافة .

ويجمل ما استدل به القرضاوي في فتواه بثلاثة أمور :

الأول : استدلاله بعمومات وإجمالات لا يصح الإستدلال بعمومها ومجملها مع ما ورد من النصوص الخاصة ما يمنع هذا العموم والإجمال مما سبق الإشارة إليه من أدلة الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة وكلام أهل العلم المتواتر من أهل التفسير والحديث والفقه ، بل هذه طريقة أهل البدع فهم الذين يعارضون النصوص الصريحة الخاصة بالأدلة العامة والمجملة كما روي ذلك عن الإمام أحمد – رحمه الله تعالى – وحذر منه فمن الأدلة العامة والمجملة التي استدل بها قول الله تعالى [لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ] الممتحنة ٨ ، فجعل من ذلك تهنئة الكفار في أعيادهم مع أن الله جلّ جلاله يقول في أول هذه السورة ، [يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاء تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءكُم مِّنَ الْحَقِّ] الممتحنة ١، قال الشوكاني رحمه الله تعالى (الآية تدل على النهي عن موالاة الكفار بوجه من الوجوه) "فتح القدير ٥/٢٠٧" ، وقال ابن كثير رحمه الله تعالى (نهى تبارك وتعالى عباده المؤمنين أن يوالوا الكافرين وأن يتخذوهم أولياء يسرون إليهم بالمودة من دون المؤمنين) "آية ٢٨ سورة آل عمران " . فكيف إذا أضيف ما سبقت الإشارة إليه .

ثانياً : استدلاله بأقيسة ضعيفة ومعارضة للنصوص الصريحة مما دلت عليه أدلة الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة وكلام أهل العلم المتواتر من أهل التفسير والحديث والفقه . ومن ذلك قياسه تهنئة الكفار بجواز الزواج من نساء أهل الكتاب مع أن الله تعالى قال [لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءهُمْ أَوْ أَبْنَاءهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ] المجادلة ٢٢، وقد نبه العلماء أن المحبة أقسام والمراد بجواز النكاح ليس مودة ومحبة على حساب الأحكام الشرعية فكيف إذا انضاف ما سبقت الإشارة إليه من عدم جواز هذه التهنئة والقياس كالتيمم إنما يلجئ إليه إذا لم يعلم الدليل ولهذا قال الإمام أحمد (وليس في السنة قياس ولا تضرب لها الأمثال ولا تدرك بالعقول والأهواء وإنما هو الإتباع وترك الهوى)، وفي رواية الميموني عن الإمام أحمد رحمه الله (يجتنب المتكلم في الفقه هذين الأصلين المجمل والقياس) وفي رواية أبي الحارث عن الإمام أحمد رحمه الله (قال ما تصنع بالرأي والقياس وفي الحديث ما يغنيك عنه) "المسودة ٣٢٨" وبوب البخاري رحمه الله في صحيحه "باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس وذكر قول الله تعالى [وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً] الإسراء ٣٦ "

وذكر حديث عبدالله بن عمرو في موت العلماء وظهور علماء السوء نعوذ بالله منهم ، فإذا كان هذا كلام أهـل العلـم فـي القيـاس مـع وجود الدليل فكيف إذا عورض به الدليل وكيف إذا كان من أضعف أنواع الأقيسة فإن هذا النوع من القياس أشبه ما يكون بقياس الشـبه الذي هو من أضعف أنواع الأقيسة وهو القياس بغير علـة أو دليلهـا ويراجع " الإعلام لإبن القيم ١٤٨/١".

ثالثاً : استدلالات عجيبة خارجة عن القواعد العلمية فضـلاً عـن الضوابط الشرعية كقوله (ويشبه هذا التعبير قوله تعالى في شـأن الصفا والمروة ... ألخ .

فسبحان الله ! كيف يريد أن يجمع بين ما لا يمكن جمعه تكثيراً للشبه واستجابةً للهوى ومسايرة للواقع وإلا فما علاقة ما أشار إليـه بتهنئة الكفار في أعيادهم ، وانظر – رحمك الله – إلى كـلام أهـل الصدق والاستجابة والغيرة، قال ابن القـيم – رحمـه الله – (معلـوم أن التقاة ليست بموالاة ولكن لما نهاهم عـن مـوالاة الكفـار اقتضـى ذلك معاداتهم والبراء منهم ومهاجرتهم بالعدوان في كـل حـال إلا إذا خافوا من شرهم فأباح لهم التقية وليست التقيـة مـوالاة لهـم) "بدائع الفوائـد ٦٩/٣" فكيـف بعـد هـذا يسـتدل بهـذه الاسـتدلالات العجيبة بما ينافي العقل والدين،لهم الله هؤلاء المتلاعبون بدين الله.

ونختم هذا الرد المختصر بثلاثة تنبيهات من طـوام تـدين هـذا الرجل الذي يبثه في فكره وكتاباته وأشرطته ولقاءاتـه ومنهـا مـا بثه في هذه الفتوى الضالة .

التنبيه الأول : دغدغته ودعوته إلى وحدة الأديان فقال الضال في فتواه (فالقرآن لا يناديهم إلا بـ [يا أهل الكتاب] و [يا أيهـا الـذين أوتوا الكتاب] يشير بهذا إلى أنهـم فـي الأصـل أهـل ديـن سـماوي،

فبينهم وبين المسلمين رحم وقربى تتمثل في أصول الـدين الواحـد الذي بعث الله به أنبياءه جميعاً) .

فانظروا – رحمكم الله – إلـى هـذا المسـكين الـذي لا يريـد أن يفرق بين الأنبياء وأتباع الأنبياء ، فالأنبياء دينهم واحد لكن أتباعهم منهم الصادق ومنهم الكاذب، منهم المتـابع ومـنهم المغيـر والمبـدل وإلا فمن المغضوب عليهم والضالين الذي نقرأ بها بل إن الصـادقين منهم بعد مبعث نبينا صلى الله عليـه وسـلم لـولم يؤمنـوا ويتـابعوا ماجاء به صلى الله عليه وسلم لزال عنهم الدين السماوي ولم يكونوا من أتباع الأنبياء أهل الدين الواحد ، وفي حديث عمر عند أبـي داود بإسناد حسن {لو كان موسى حياً لما وسعه إلا أن يتبعني } ولـيس هذا بغريب عن أمثال القرضاوي من دعاة السوء والضلال،فانظر إلى المؤتمرات التي حضرها وفيها الدعوة إلى وحدة الأديان مما يتبناهـا رؤوس الكفر العالمي، فهو ممن حضر مؤتمر موسكو الذي عقد فـي ١٤١٥/١٢/٢٥هـ الموافق ١٩٩٥/٥/٢٦م بعنوان "الإسلام والتفاهم العرقـي والديني في العالم المتغير" – الناس مجتمعون في مكة للحج وهـو في موسكو مع الشيوعيين واليهود والنصارى – ويقول مفتخـراً (حضرت هذا العام شهر مايو الماضي مؤتمراً في موسكو وكان حول الإسـلام والتفـاهم بـين الـديانات والشـعوب الأخـرى وشـارك فيـه مسيحيون ويهود وغيرهم ...) (وفي آخر الصـيف حضـرت حفـلاً تكريمياً للقاء المسيحيين وبعض المسلمين نظمـه مجلـس الكنـائس للشرق الأوسط) "الشرق الاوسـط العـدد ٢٧٨٩" فهـذا مـنهج أهـل مسايرة الواقع ، يقول القرضاوي (التعايش بين الإسلام والمسـيحية أصبح أمراً ضرورياً وأصبح من المطلوب منا أن نبحث عن الجوامـع المشتركة وأن يحاور بعضنا بعضاً بغية الوصول إلى أهداف إيجابية

بناءه) "جريدة الوطن" فاحذروا مثل هذه السقطات رحمكم الله التي يدعوا إليها دعاة السوء والضلال ، أعاذنا الله والمسلمين منهم .

التنبيه الثاني : عقلانيته وجرأته على الدين ، قال في فتواه الضالة (فإذا كان الكتابي يأتيك ويهنيك ويعيد عليك في عيدك ويشارك في أتراحك ومصيبتك فيعزيك بها فما المانع من أن تهنئه بعيده وفي أفراحه وتعزيه في مصيبته ، الله سبحانه وتعالى يقول [وَإِذَا حُيِّيْتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا] النساء ٨٦، فانظروا رحمكم الله إلى هذه الجرأة مع ما لا يخفى على أدنى مسلم فضلاً على أمثاله ممن ينتسب إلى العلم من حكم الإسلام في التسليم على الكفار فلا يرد عليهم بتحية كاملة فضلاً أن يبتدءوا بسلام ، قال القرطبي رحمه الله في تفسير الآية "١٩٥/٥" (وأما الكافر فحكم الرد عليه أن يقال له وعليكم ، قال ابن عباس وغيره وإذا [حييتم بتحية] فإذا كانت من مؤمن فحيوا بأحسن منها وإن كانت من كافر فردوا على ما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقال لهم {وعليكم} وقال عطاء الآية في المؤمنين خاصة ومن سلم من غيرهم قيل له عليك كما جاء في الحديث . أ.هـ بلفظه . ثم ذكر رحمه الله الخلاف في إثبات الواو في (وعليك) وأن الأفضل حذفها لأمرين :

الأول : رجحان رواية النفي .

الثاني : أنها أسلم وأوضح من جهة المعنى حتى لا يوهم إشراك الكافر في السلام . أهـ بمعناه .

فانظروا رحمكم الله إلى هذا الحرص والاحتياط على الدين مع ما عليه دعاة السوء الضلال من الجرأة على دين الله .

التنبيه الثالث : تساهل ومغالطة علمية وهي صفة لازمة لدعاة السوء والضلال ، فمما ذكره القرضاوي في هذه الفتوى من

المغالطة (وأكثر من هذا أنهم جوزوا لإمام المسلمين أن يستعين بغير المسلمين -بخاصة أهل الكتاب- في الشؤون الحربية، وأن يسهم لهم من الغنائم كالمسلمين .

روى الزهري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعان بناس من اليهود في حربه فأسهم لهم، وأن صفوان بن أمية خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة حنين وكان لا يزال على شركه) وقال قبله (وهؤلاء بالتعبير الحديث (مواطنون) في الدولة الإسلامية، أجمع المسلمون منذ العصر الأول إلى اليوم أن لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم، إلا ما هو من شؤون الدين والعقيدة، فإن الإسلام يتركهم وما يدينون.

وقد شدد النبي -صلى الله عليه وسلم- الوصية بأهل الذمة وتوعد كل مخالف لهذه الوصايا بسخط الله وعذابه، فجاء في أحاديثه الكريمة: "من آذى ذميا فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله"."من آذى ذميا فأنا خصمه ومن كنت خصمه، خصمته يوم القيامة"."من ظلم معاهدا، أو انتقصه حقا، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس منه، فأنا حجيجه يوم القيامة". فانظروا إلى هذه المغالطة وهذا التساهل في حكاية الأقوال وذكر الأحاديث مما ينافي الأمانة العلمية والديانة الصحيحة ، فلا يخفى على صغار طلبة العلم فضلاً عن غيرهم خلاف أهل العلم في حكم الإستعانة بالكافر مع أن الراجح التفصيل جمعاً بين الأدلة ، فعم الرجل الخلاف وأضاع التفصيل بل زاد أن ذكر مسألة السهم للكافر مع أن العلماء احتاطوا في المسلم الذي لم يشهد الوقعة فكيف بالكافر ، فعن أبي موسى الأشعري قال {قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من الأشعريين فقسم لنا ولم يقسم لأحد ممن لم يشهد الفتح غيرنا} رواه البخاري ومسلم . وانظر إلى مغالطته وتساهله في تعبير الذمي والمواطن

فبينهما فرق ظاهر فالكافر الذي يسمى (مواطن) لم يوضع منزلته الشرعية حتى يسوى بأهل الذمة ، بل الواقع أنه قد حصل التساهل في هذا الباب بما ينافي شروط أهل الذمة التي ذكرها العلماء ، فإن العلماء ذكروا لأهل الذمة شروطاً منها :

فرض الجزية على النفس ، والخراج على الأرض وعدم إظهار المحرمات وغير ذلك مما ذكروه في كتاب الجهاد في باب "عقد أهل الذمة وأحكامها" ، ولكن الرجل لا يحب ذلك يظن بعقله أن ذلك يشوه الإسلام ، ولذلك أسقط في كتابه "غير المسلمين ص٣١" أسقط الجزية عن الفقراء وأنهم معفوون إعفاءاً تاماً ونحوها من التفاصيل التي يحكم بها بالعقل .وانظر إلى استدلاله بالأحاديث الضعيفة التي قد نُبِه على ضعفها قبل سنوات عديدة كما في "غاية المرام للشيخ الألباني ص ٤٧٠ لحديث ابن مسعود الثاني (من آذى ذمياً ...) ونبه على ضعفه وص ٤٦٩" فقد ذكر حديث أنس الأول ونبه على ضعفه ولكن بلفظ {من آذى مسلماً ... } فلا ندري أهي غلطة أم كذلك من تساهله ليوافق استدلاله لما يهواه ؟!!.

فانظر – رحمك الله – إلى هذا الإصرار والتساهل على رواية الأحاديث الضعيفة وهذه كذلك من صفات دعاة السوء نسأل الله تعالى أن يجعلنا وإياكم ممن يستمع القول فيتبع أحسنه إنه ولي ذلك والقادر عليه والحمد لله رب العالمين .

وكتبه /

أبو عبد الرحمن

عبد اللّه بن عمر بن مرعي بن بريك

حرر في ٢٦/ ذو القعدة / ١٤٢٦هـ

الموافق ٢٠٠٥/١٢/٢٨م